

النوع من التبني وتحريمه ليتبين لهم مقدار حدب الشريعة الإسلامية على حفظ الانساب والحقوق التي لا بد منها في نظام الحياة.

الحكمة في ابطال التبني:

وليس من ريب أن هذا التبني فيه:

أولاً: حرمان الأب الحقيقي من أن يتصل به نسله المنسوب إليه في الواقع وفيما يعلم □، وحرمانه من النصرة والمعونة التي أساسها اتحاد الشعور بالمسئولية ورابطة البنوة الحقة. وثانياً: تضييع حقوق الورثة الذين تحقق سبب ارثهم الشرعي من الأب الكاذب ((المتبني)) وبذلك تقع العداوة والبغضاء بينهم وبين مورثهم ودعية الذي تبناه وضع به حقهم في التركة.

وثالثاً: أن المتبني ((الولد الزور)) يدخل على زوجة المتبني وبناته باسم البنوة والاخوة، ويعاشرهن على أساس منهما وهو أجنبي عنهن لا يباح له منهن ما يباح للابن أو الأخ الحقيقي لهن، ويقدر ما تتركز هذه البنوة الكاذبة في هذه الأسرة المدخولة فان البنة الحقة في الأسرة الحقة تسير إلى الفناء والمحو والزوال حتى ينسى الشعور بها أصلاً، فتنسى الأم التي ولدتها، وتنسى الأخت التي اجتمعت معه في بطن واحدة، وقد تدفع ظروف المستقبل أن يتزوج من أخواته أو أبنائهن، وبذلك تضيع الأنساب، ويختل نظام الأسر، ويعيش المرء في حياته الزوجية مع من حرم □ عليه التزوج بها ((حرمت عليكم أمهاتكم وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الأخ وبنات الأخت)) وفي هذا قال بعض العلماء ((لو فتح باب الانتفاء من الأب لأهملت هذه المصالح ولاختلطت الانساب ولضاعت حكمة □ في جعل الناس شعوباً وقبائل)).

وقد ورد عن النبي (صلى □ عليه وآله وسلم) ((أیما امرأة أدخلت على قوم ما ليس منهم فليست من □ في شيء ولن يدخلها الجنة، وأیما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب □ منه وفضحه على رؤوس الخلائق)).